الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العدل

مركز البحوث القانونية والقضائية

تقديـــم

ظهرت فكرة الحماية الجزائية للطفل مع نهاية القرن19، هذا بعدما كان الطفل يعتبر بالغا وتصرفاته هي نتيجة قرارات إرادية وعقلانية وبالتالي كان يمكن تقديمه بدون رحمة أمام الجهات القضائية الجزائية الخاصة بالبالغين وتتم إدانته وحبسه في ظروف غير إنسانية.

هذه النظرة التقليدية التي تجاوزها الزمن، سمحت ببروز اتجاهات فكرية إيجابية، تدافع عن انتماء الطفل إلى الفئات الضعيفة و اعتباره ضحية محيطه الاجتماعي.

وشهد القرن العشرون، تطور المركز القانوني للطفل وهو ما سمح بظهور أول محكمة خاصة بالأطفال بالولايات المتحدة الأمريكية كنموذج ومصدر استلهام لكثير من الدول، وشهد أيضا ظهور قاض مختص بالنظر في قضايا الأطفال، من مهامه الأساسية التربية وإعادة إدماج الطفل. بالإضافة إلى ذلك ظهر أيضا المندوب المكلف بمراقبة حرية الطفل، وإنشاء المصالح والمراكز التربوية التي تهدف إلى متابعة سلوك الطفل.

وقد ساهمت القوانين والمواثيق والاتفاقيات الدولية في بناء وبلورة فكرة حماية الطفل لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الطفل الذي تبنته منظمة الأمم المتحدة والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لسنة 1989. هذه النصوص جاءت لتعزيز وتطوير المنظومة القانونية لكثير من الدول، هذا التطور الذي سيؤدي حتما إلى تكريس تقنين جزائي خاص بحماية الأطفال.

لقد طوّر المشرع الجزائري على غرار بقية الدول الأخرى منظومته التشريعية مدرجا في قانون العقوبات تجريم كل التصرفات والأفعال التي تهدد صحة وسلامة الطفل في وسطه الأسري ومحيطه الاجتماعي كما شدد العقوبات في بعض الجرائم الخطيرة الواقعة على الطفل مسايرا بذلك بروز الأشكال الجديدة للإجرام (الخطف، العنف الجنسي... إلخ).

وإذا كان المشرع الجزائري قد اهتم بمركز الطفل باعتباره ينتمي إلى الفئات الضعيفة في المجتمع والتي يجب حمايتها وذلك من خلال تجريم الكثير من الأفعال والتصرفات التي ترتكب على الحدث سواء من فئة الأحداث نفسهم أو البالغين، فإنه من حيث الإجراءات والتكفل به على مستوى جميع مراحل الدعوى العمومية (النيابة- تحقيق- محاكمة)، لم يَرْقَ إلى مستوى المركز القانوني للحدث الجانح الذي خصص له الكتاب الثالث من قانون الإجراءات الجزائية مجموعة من القواعد الإجرائية المتمثلة

أساسا في تدابير الحماية والتهذيب وحتى في حالة إدانته وحبسه بمؤسسة خاصة بالأحداث فإنه، يخضع لإجراءات وأنظمة تهدف إلى حمايته في الوسط العقابي وإعادة إدماجه الاجتماعي.

نظرا لكون حماية الطفل ما تزال في قلب اهتمامات السلطات العمومية ومحطة ملاحظة ودراسة لمختلف التخصصات العلمية، يأتي تنظيم هذا الملتقى العلمي للإجابة على الأسئلة التي سيطرحها القضاة و كل الفاعلين والمهنيين الذين ينشطون في الميدان من أجل حماية الطفل ومناقشة محتوى المواضيع المبرمجة من خلال عرض التجربة الميدانية والصعوبات التي تواجههم في الميدان كما يعتبر هذا الفضاء العلمي فرصة لتسليط الضوء على النصوص الجديدة المتعلقة بحقوق الطفل المبرمجة أمام الهيئة التشريعية.